إذنٍ؟!»[(١)].

٤٨٩ ـ باب يَستأذنُ على أبيه وولده

١٠٦٢ ـ حدَّثنا إسماعيلُ بنُ أبانَ قال: حدَّثنا عليُّ بنُ مُسْهِرٍ، عن أشَعث، عن أبي الزّبير، عن جابر قالَ: «يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ على وَلَدِهِ، وأُمِّه ـ وإن كانتْ عَجُوزاً ـ وأخيهِ، وأختِهِ، وأبيهِ»[(٢)].

٤٩٠ ـ باب يَستأذن على أخته

١٠٦٣ ـ حدَّثنا الحُمَيْدِيّ قال: حدَّثنا سفيانَ قال: حدَّثنا عَمْروٌ وابنُ جَرَيج، عن عطاءٍ قال: سألتُ ابنَ عبّاس، فقلتُ: أستأذِنُ على أخْتِي؟ فقالَ: «نَعَمْ». فأعدتُ؛ فقلتُ: أختَانِ في حِجْرِي، وأنا أمَوِّنُهُمَا، وأُنفِقُ عليهِمَا: أسْتَأْذِنُ عليهِمَا؟ قالَ: «نَعَمْ، أَتُحِبُّ أنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ؟! ثم قرأ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾ [النور: ٥٨] قال: فلمْ يُؤْمَرْ هؤلاءِ بالإِذْنِ إلاَّ في هذِهِ العَوْرَاتِ الثَّلاثِ». قال: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَـٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ﴾ [النور: ٥٩]، قال ابن عبّاس: «فالإذْنُ وَاجِبٌ». زَادَ ابنُ جُرَيْجٍ: «على النَّاسِ كلِّهِمْ»[(٣)].

---

(١) صحح إسناده الحافظ في «الفتح» (١١/ ٢٥) اهـ. لكن الشيخ الألباني ضعف إسناده، فيه: «الليث» وهو ضعيف!
أقول: ذكر الحافظ هذا الأثر والآثار الثلاثة قبله في موطن واحد من «الفتح» (١١/ ٢٥) سرداً بأسانيدها نقلاً عن المصنف، ثم قال: وأسانيد هذه الآثار صحيحة اهـ.
فائدة: ذكر الحافظ في «الفتح» التالي تعقيباً على هذا الأثر: ذكر الأصوليون هذا الحديث مثالاً للتنصيص على العِلّة؛ التي هي أحد أركان القياس اهـ. الموضع السابق.

(٢) ضعيف الإسناد موقوف؛ أشعث بن سوار: ضعيف، وأبو الزبير: مدلّس اهـ. الألباني في تخريجه.

(٣) ذكره ابن عبد البرّ في «التمهيد» (١٦/ ٢٣٣) بإسناده. اهـ. وصحح إسناده الألباني في تخريجه.